



الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي
إدارة التكامل الاقتصادي العربي

ج3-03/02/33(07/19)01-ت(0383)

لجنة الصحة والصحة النباتية
في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى
الاجتماع الثاني

(مقر جامعة الدول العربية: 28-29/7/2019)

التقرير والتوصيات



لجنة الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى الاجتماع الثاني

(مقر جامعة الدول العربية: 28-29/7/2019)

أولاً: الافتتاح

- عقدت لجنة الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى اجتماعها الثاني خلال الفترة 28-29 يوليو 2019 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وذلك بمشاركة وفود الدول العربية الأعضاء التالية (المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، الجمهورية التونسية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، سلطنة عُمان، دولة فلسطين، دولة الكويت، دولة ليبيا، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، الجمهورية اليمنية)، وحضور ممثلين عن المنظمة العربية للتنمية الزراعية (مرفق رقم 1 قائمة بأسماء المشاركين).

- افتتح الاجتماع الدكتور/ بهجت أبو النصر - مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي مرحباً بالوفود المشاركة، وقد أكد على أهمية الاجتماع كونه يعمل على إعداد الملحق الخاص بتدابير الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، ليكون ملحقاً للبرنامج التنفيذي للمنطقة، خاصة في ظل تأكيد عدد من الدراسات على كون تلك التدابير تعد من أهم معوقات تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، وعليه قامت الأمانة العامة بإعداد مقترح لإطار تشريعي خاص بتدابير الصحة والصحة النباتية، وذلك انسجاماً مع ما هو معمول به في منظمة التجارة العالمية، والترتيبات الإقليمية المماثلة، وتنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الشأن، لما لذلك من آثار إيجابية في الارتقاء بالتجارة العربية البينية.

- تم انتخاب الأستاذ / سليم زهير جيوسي - رئيس لجنة التعليمات الفنية الإلزامية بمؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية رئيساً للاجتماع، وقد ألقى سيادته كلمة رحب فيها بالوفود وشكرهم على الثقة التي أولوها له برئاسة أعمال اللجنة، موضحاً أهمية تطوير الاطار

التشريعي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى من خلال إضافة ملاحق للبرنامج التنفيذي للمنطقة والتي يأتي في مقدمتها الملحق الخاص بتدابير الصحة والصحة النباتية.

ثانياً: إقرار جدول أعمال الاجتماع

تم إقرار جدول الأعمال على النحو التالي: -

البند الأول: المسودة الأولية للملحق الخاص بتدابير الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

البند الثاني: استعراض المبادرة العربية لسلامة الأغذية وتسهيل التجارة.

البند الثالث: موعد ومكان عقد الاجتماع القادم.

ثالثاً: المداولة والتوصيات:

ناقشت اللجنة بنود جدول الأعمال على النحو التالي:

البند الأول: المسودة الأولية للملحق الخاص بتدابير الصحة والصحة النباتية في

إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

- اطلعت اللجنة على مقترح الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بخصوص المسودة الأولية للملحق الخاص بتدابير الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

- كما أحيطت اللجنة علماً بملاحظات كل من دولة فلسطين، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، والمنظمة العربية للتنمية الزراعية، واتحاد الغرف العربية.

- استمعت اللجنة إلى إيضاحات الأمانة العامة حول المسودة الأولية.

- ناقشت اللجنة المسودة الأولية اعتباراً من الديباجة حتى المادة الثامنة باستثناء المادة الأولى الخاصة بالتعريفات.

ويعد المناقشة،

توصي بـ

1) الموافقة على تعديل الديباجة والمواد من المادة الثانية إلى المادة الثامنة من المسودة الأولية للملحق الخاص بتدابير الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى حسب المرفق. (مرفق رقم 2).

2) تكليف الأمانة العامة بإعادة صياغة التعريفات الفنية الواردة في المادة الأولى وإعادة إرسالها للدول الأعضاء من أجل إبداء ملاحظاتها عليها وإعادة مناقشتها خلال الاجتماع القادم للجنة.

3) تكليف الأمانة العامة بإرسال باقي مواد المسودة الأولية (من المادة التاسعة-السادسة عشر) للملحق الخاص بتدابير الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والتي لم يتم مناقشتها خلال الاجتماع الثاني للجنة إلى الدول الأعضاء لإبداء مريئاتها عليها.

البند الثاني: استعراض المبادرة العربية لسلامة الأغذية وتسهيل التجارة.

- اطلعت اللجنة على تقرير الأمانة العامة حول إنجازات الفريق العربي لسلامة الأغذية وتسهيل التجارة.
 - استمعت اللجنة الى ايضاحات الأمانة العامة في هذا الشأن.
- ويعد المناقشة،


توصي بـ

- 1) الاحاطة علما بتقرير الأمانة العامة حول انجازات الفريق العربي لسلامة الأغذية وتسهيل التجارة.
- 2) الطلب من الأمانة العامة موافاة الدول الأطراف بمخرجات وانجازات الفريق العربي لسلامة الأغذية وتسهيل التجارة .
- 3) الطلب من الدول العربية إبداء مريئاتها حول سبل الاستفادة من مخرجات المبادرة العربية لسلامة الأغذية وتسهيل التجارة.

البند الثالث: موعد ومكان عقد الاجتماع القادم.

- يعقد الاجتماع الثالث للجنة بمقر الأمانة العامة في النصف الثاني من شهر أكتوبر 2019.


7/29
2019
رئيس اللجنة
الأستاذ/ سليم زهير جيوسي

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
الدكتور/ بهجت أبو النصر

مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي

رئيس لجنة التعليمات الفنية الإلزامية
بمؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية

مرفق (1)
قائمة أسماء المشاركين



الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي
إدارة التكامل الاقتصادي العربي

مرفق (1)

قائمة بأسماء السادة المشاركين
في الاجتماع الثاني
للجنة الصحة والصحة النباتية
في إطار منطقة التجارة الحرة العربية
الكبرى
مقر الأمانة العامة للجامعة: 2019/7/29-28

قائمة أسماء السادة المشاركين
في الاجتماع (2)
للجنة الصحة والصحة النباتية
في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 2019/7/29-28)

المملكة الأردنية الهاشمية:

المهندس/ حسن أحمد العمري

المستشار الاقتصادي – السفارة الأردنية
بالقاهرة

ت: +201270992002

Email: enghasomari@yahoo.com

مملكة البحرين:

السيد/ فيصل علي الساري

القائم بأعمال رئيس قسم مراقبة الأغذية –
وزارة الصحة

ت: +97339300855

Email: fsari@health.gov.bh

الجمهورية التونسية:

السيد/ هشام مشيشي

مدير عام الوكالة الوطنية للرقابة الصحية
للمنتجات – وزارة الصحة

ت: +21698761758

Email: hichem.mechichi@gmail.com

المملكة العربية السعودية:

الأستاذ/محمد بن إبراهيم الداود

أخصائي أول – أحياء دقيقة – الهيئة العامة
للغذاء والدواء

ت: +966556656514

Email: midawood@sFDA.gov.sa

أخصائي اقتصادي – وزارة التجارة
والاستثمار

ج: +966545980056

Email: afateel@mci.gov.sa

جمهورية السودان:

السيد/ عبدالله محمد علي العوض

عضو المنذوبية الدائمة السودانية

ت: 01150945996

Email: abdalladakeen@gmail.com

جمهورية العراق:

السيد/ حيدر نوري جبر

معاون مدير عام – الملحق التجاري بالقاهرة

ت: 01015111530

Email: altegariacairo@yahoo.com

سلطنة عمان :

رئيس قسم الحجر الزراعي بمطار مسقط
الدولي

ت: +96899437124

Email: mohamed_almahddhoori@hotmail.com

أخصائي اتفاقيات اقتصادية – المجلس الأعلى
للتخطيط

ت: +96824297056

Email: dmamari@scp.gov.om

رئيس قسم التفيتش وسلامة الأغذية

ت: +9689333480

Email: salim.s9@mrmwr.gov.om

المهندس/ محمد بن حميد بن زاهر المحذوري

السيد/ ذياب بن حمد بن ناصر المعمرى

السيد/ سالم بن سعيد بن ناصر الحارثي

دولة فلسطين:

الأستاذ/ سليم زهير جيوسي

رئيس لجنة التعليمات الفنية الإلزامية

ج: +970598955817

Email: sjayyousi@psi.pna.ps

طبيب بيطري – مدير الخدمات البيطرية في
وزارة الزراعة

ت: +972598933712

Email: aymvet@yahoo.com

السيد/ أيمن عبد الجليل علي عمرو

دولة الكويت:

السيدة/ بشاير فهد العتيبي

اختصاصي زراعة في – الهيئة العامة لشؤون
الزراعة والثروة السمكية

ج: +96522255751

Email: bashayer-paaf@hotmail.com

دولة ليبيا:

السيد/ طارق عبدالكريم الفقي

مستشار بالمندوبية

ت: 01100029640

Email: tarek.alfaki@yahoo.com

مستشار بالمندوبية

ت: 01028811492

Email: mssl.2011@yahoo.com

جمهورية مصر العربية:

السيد/ محمد عوض عبدالهادي

باحث سياسات تجارية دولية

ت: +201066458006

Email: m.abdelhady@tas.gov.eg

باحث سياسات تجارية دولية

ت: 01143267359

Email: y.ismail@tas.gov.eg

الأستاذة/ ياسمين علاء اسماعيل

المملكة المغربية

السيد/ محمد بن حدو

طبيب بطري – مديرية تقييم المخاطر والشؤون

القانونية – المكتب الوطني للسلامة الصحية
للمنتجات الغذائية
ت: +212674217570
Email: mohammed.benhaddou@onssa.gov.ma

المستشار الاقتصادي بالمندوبية اليمنية
ت: 01228471499
Email: waleedabdulghani@gmail.com

خبير الاقتصاد الزراعي
ت: 249901966221
Email: smalawad@aoad.org
استاذ وخبير سلامة الغذاء بالمنظمة
ت: 01223199931
Email: aborayasalah1947@yahoo.com
خبير الصحة الحيوانية
ت: 01005262353
Email: sayed.salem@aoad.org

مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي
ت: +201005671499
Email: bahgat.abounasr@las.int
إدارة التكامل الاقتصادي العربي
ت: +201011777570 داخلي (3647)
Email: sayed.badawy@las.int
إدارة التكامل الاقتصادي العربي
Email: sameh.abdelkarim@las.int
إدارة التكامل الاقتصادي العربي
Email: mohamedtv2008@yahoo.com
إدارة التكامل الاقتصادي العربي
Email: iman.abdelkader@gamil.com
خبير بمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
Email: sherifhazem@hotmail.com

الجمهورية اليمنية:
السيد/ وليد عبدالعزيز عبدالغني

المنظمة العربية للتنمية الزراعية:
الدكتور/ صلاح محمد العوض

الدكتور/ صلاح حسين أبورية

دكتور/ السيد أحمد حسن سالم

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
الدكتور/ بهجت أبو النصر

الأستاذ/ سيد بدوي

الأستاذ/ سامح عبدالكريم

الأستاذ/ محمد عبدالفتاح

الأستاذة/ إيمان عبدالقادر حسين

الأستاذ/ شريف حازم

مرفق (2)

المسودة الأولى للملحق الخاص بالصحة والنباتية
في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

المسودة الأولى
للملحق الخاص بتدابير الصحة والصحة النباتية
في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

الديباجة

إن حكومات الدول العربية الموقعة على اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى وبرنامجها التنفيذي،

وتنفيذا لما نصت عليه المادة الثانية من ميثاق جامعة الدول العربية من وجوب قيام تعاون وثيق بين الدول الأعضاء بجامعة الدول العربية في الشؤون الاقتصادية والمالية بما في ذلك تسهيل وتوسيع نطاق التبادل التجاري في مجالات الزراعة والصناعة والخدمات المتعلقة بها،

وانطلاقاً من أهداف اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لتحرير التبادل التجاري بينها والتي تمت الموافقة عليها بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 848 - د - 30 بتاريخ 1981/2/27، وبصفة خاصة فيما يتعلق بالإشارة إلى ضرورة التغلب على القيود غير الجمركية التي تعترض التبادل التجاري العربي،

وعملاً بأحكام إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والبرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى، واللذان تمت الموافقة عليهما بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1317 - د.ع. 59 بتاريخ 1997/2/19، وبصفة خاصة فيما يتعلق بالإشارة إلى ضرورة التغلب على القيود غير الجمركية التي تعترض التبادل التجاري العربي،

وإدراكاً لأهمية إزالة القيود غير الجمركية أمام التبادل التجاري العربي في السلع، ولضرورة تطوير المفاهيم التجارية في المنطقة لتكون متوافقة مع التطورات في التجارة العالمية وبصفة رئيسية في النظام التجاري متعدد الأطراف في هذا الشأن،

وإقراراً بأهمية التعاون الوطيد بين مختلف المنظمات العربية العاملة في المجالات التجارية والفنية والعلمية ذات الصلة بتدابير الصحة والصحة النباتية، مثل جامعة الدول العربية والمنظمة العربية للتنمية الزراعية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، نحو إيجاد توازن بين الأهداف المشروعة وبين تدليل العقبات أمام تدفق التبادل التجاري العربي في السلع،

ورغبة منها في تفعيل التجارة في السلع بين الدول العربية وبالصورة التي تهدف إلى تعزيز مصالح الأطراف على أساس المنفعة المتبادلة وتحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات مع مراعاة أهداف السياسات الوطنية بهذا الشأن والأخذ بعين الاعتبار أوضاع الدول العربية الأقل نمواً، والوضع الاستثنائي لدولة فلسطين،

وتأكيداً منها على أهمية صحة أو حياة الإنسان أو الحيوان أو النبات في المنطقة العربية وتحديد أهميتها فيما يتعلق بالتجارة بين الدول العربية،

وإذ تقر بحق الدول العربية في وضع أو إنفاذ التدابير الضرورية لحماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، مع مراعاة أن هذه التدابير لا تطبق بطريقة تشكل وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر بين الدول الأعضاء التي تسود فيها نفس الظروف، أو تشكل قيوداً مقيّنة على التجارة الدولية،

ورغبة منها في تعزيز تنسيق التدابير المتعلقة بالصحة والصحة النباتية بين الدول العربية على أساس المعايير والخطوط الاسترشادية والتوصيات الصادرة عن المنظمات الدولية المعنية، والدور الهام الذي تلعبه المنظمات العربية مثل المنظمة العربية للتنمية الزراعية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين في هذا الشأن، كل في اختصاصه ،

فإنه تقرر إضافة الملحق التالي للبرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

المادة الأولى

التعريف

لأغراض هذا الملحق تعتمد التعاريف التالية:

- أ. الجامعة: جامعة الدول العربية.
- ب. الدول الأطراف: الدول أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- ج. المنظمة: المنظمة العربية للتنمية الزراعية
- د. الاتفاقية: اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية.

هـ. منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى: الإعلان عن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والبرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى.

و. الملحق: ملحق تدابير الصحة والصحة النباتية والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من الإعلان عن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والبرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى.

ز. المجلس الاقتصادي والاجتماعي: المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنشأ بموجب المادة (8) من معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية، الموافق عليها في مجلس الجامعة بتاريخ 1950/4/13م وأي تعديل يقع عليها.

ح. الدول العربية الأقل نمواً: الدول المحددة وفق تصنيف الأمم المتحدة. وتمنح دولة فلسطين المعاملة نفسها.

ط. الأمانة الفنية: الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ممثلة في إدارة التكامل الاقتصادي العربي.

ي. اللجنة: اللجنة الفنية للصحة والصحة النباتية التابعة للجنة التنفيذ والمتابعة.

ك. المصطلحات الفنية ذات الصلة بالصحة والصحة النباتية: يتم الاسترشاد بالتعريفات الواردة باتفاق الصحة والصحة النباتية بمنظمة التجارة العالمية وبصفة خاصة الملحق رقم (أ) منه.

المادة الثانية

الأهداف

في سبيل تسهيل التبادل التجاري بين الدول العربية، يهدف هذا الملحق إلى ما يلي:

أ. إيجاد إطار عربي لتدابير الصحة والصحة النباتية.

ب. حماية حياة وصحة الإنسان والحيوان والنبات في الدول الأطراف.

ج. تعزيز التعاون بين الدول الأطراف في رفع مستوى القدرات الفنية للدول الأطراف في تنفيذ تدابير الصحة والصحة النباتية.

د. تعزيز التعاون بين الدول الأطراف خاصة فيما يتعلق بالتوافق مع المعايير والخطوط الاسترشادية والتوصيات الصادرة عن المنظمات الدولية المعنية.

هـ. تعزيز قدرة الدول الأطراف على تسوية المنازعات التجارية التي لها علاقة بتدابير الصحة والصحة النباتية.

المادة الثالثة

نطاق الملحق

تسري أحكام هذا الملحق على كافة تدابير الصحة والصحة النباتية في أي دولة من الدول الأطراف والتي قد تؤثر ، بشكل مباشر أو غير مباشر، على التجارة بين تلك الدول.

المادة الرابعة

الأحكام العامة

1. هذا الملحق هو جزء لا يتجزأ من البرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
2. للدول العربية الاسترشاد باتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية عند تطبيق أحكام هذا الملحق.
3. ليس في هذا الملحق ما يؤثر على حقوق والتزامات الدول الأطراف بموجب الاتفاقية وبرنامجها التنفيذي، والملحق الخاص بالقيود الفنية على التجارة بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى أو أية اتفاقات ثنائية أو إقليمية أو متعددة أطراف مبرمة من قبل الدول الأطراف.
4. للدول الأطراف عند تطبيق تدابير خاصة بالصحة والصحة النباتية الاسترشاد بالمعايير والخطوط الاسترشادية والتوصيات الصادرة عن المنظمات الدولية ذات الصلة (هيئة الدستور الغذائي، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات)، وتعزيز التعاون مع كل من المنظمة العربية للتنمية الزراعية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين في هذا الشأن، كل في مجال اختصاصه.
5. ليس في هذا الملحق ما يمنع دولة من الدول الأطراف، وفقاً لحقوقها والتزاماتها الدولية، من تبني أو الحفاظ على أية تدابير ضرورية لتحقيق المستوى المناسب من حماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، على أن تكون مبنية على أساس علمي وبدون تعسف.

المادة الخامسة

التنسيق

1. تتفق الدول الأطراف على تنسيق تدابير الصحة والصحة النباتية، وكلما كان ذلك ملائماً لنظم الصحة والصحة النباتية المتبعة بداخلها، ووفقاً لحقوقهم والتزاماتهم الدولية، ويتم هذا التنسيق مع

- الأخذ في الاعتبار أكبر قدر ممكن من المعايير والخطوط الاسترشادية والتوصيات التي وضعتها المنظمات الدولية مثل هيئة الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وذلك بالتعاون مع كل من المنظمة العربية للتنمية الزراعية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، كل فيما يخصه.
2. تبذل الدول الأطراف، في حدود قدراتها، كل جهد للمشاركة في المنظمات الدولية الفنية ذات الصلة، كلما كان ذلك ممكناً، مع السعي لتبني مواقف عربية موحدة في هذه المنظمات ، على أن يتم ذلك بالتنسيق مع كل من المنظمة العربية للتنمية الزراعية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، كل حسب اختصاصاته.
3. بالإشارة إلى الفقرة السابقة، يتم إعطاء أهمية خاصة لمساعدة الدول العربية الأقل نمواً في المشاركة في المنظمات الدولية الفنية ذات الصلة، وبالصورة التي تسهم في الحد من الفروق التنموية بين الدول العربية.
4. تقوم المنظمة العربية للتنمية الزراعية بالتنسيق مع المنظمات الفنية الدولية أو الإقليمية الأخرى التي تتعامل في الجوانب الفنية ذات الصلة بتدابير الصحة والصحة النباتية، بما فيها المشروعات الإقليمية ذات الصلة، على أن يتم ذلك بالتنسيق مع الأمانة الفنية.
5. تقوم الأمانة الفنية بالتنسيق مع المنظمات التجارية الدولية أو الإقليمية الأخرى، وذلك في جميع الجوانب التجارية ذات الصلة بتدابير الصحة والصحة النباتية، بما فيها المشروعات الإقليمية ذات الصلة، على أن يتم ذلك بالتنسيق مع المنظمة العربية للتنمية الزراعية.
6. يتم بشكل دوري إخطار الأمانة الفنية بكل ما تنتهي إليه أعمال التنسيق بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية، وذلك من جميع الجهات المعنية سواء كانت الدول الأطراف أو المنظمة العربية للتنمية الزراعية أو المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، حسب الأحوال، وذلك بهدف العرض على لجنة الصحة والصحة النباتية للتعميم على باقي الدول الأطراف، وذلك تمهيداً لتشجيعهم على تبني التدابير التي يتم تنسيقها أو التوافق معها.

المادة السادسة

التعادل

1. على الدول الأطراف تكثيف التعاون بشأن التعادل وفقاً لاتفاق منظمة التجارة العالمية حول تدابير الصحة والصحة النباتية والمعايير والخطوط الاسترشادية والتوصيات الدولية ذات الصلة، من أجل تسهيل التجارة بين الدول الأطراف.
2. إذا ما طلب من الدول الأطراف إجراء مشاورات بهدف إبرام اتفاقيات ثنائية أو إقليمية حول الاعتراف بتعادل تدابير الصحة والصحة النباتية في كل منها، الإستجابة لهذا الطلب، على أن تقوم المنظمة العربية للتنمية الزراعية، برعاية هذه المشاورات، مع موافاة الأمانة الفنية بنتائجها لعرضها على لجنة الصحة والصحة النباتية.
3. على الدول الأطراف قبول تدابير الصحة والصحة النباتية للأطراف الآخرين، على أنها معادلة حتى إذا كانت هذه التدابير تختلف عن تلك الخاصة بهم إذا أظهر العضو المصدر للعضو المستورد أنه يحقق المستوى المناسب من الحماية للصحة والصحة النباتية للعضو المستورد. عندئذ وبناء على طلبه يمكن للعضو المستورد الحصول على الاطلاع المعقول على طرق التفتيش والاختبارات كما يمكنه القيام بزيارات للعضو المصدر، أو أية إجراءات أخرى مناسبة.

المادة السابعة

تقييم المخاطر لتحديد المستوى المناسب لحماية الصحة والصحة النباتية

على الدول الأطراف أن تضمن استناد تدابير الصحة والصحة النباتية إلى تقييم المخاطر التي تهدد حياة وصحة الإنسان والحيوان والنبات، وذلك استناداً إلى أحكام المادة الخامسة من اتفاق منظمة التجارة العالمية حول تدابير الصحة والصحة النباتية، واسترشاداً بالنتائج الفنية والأدلة العلمية التي توصلت لها الفرق الفنية المختصة والتي من بينها الفرق الفنية المنبثقة عن المبادرة العربية لسلامة الغذاء وتسهيل التجارة.

المادة الثامنة

التكيف مع الظروف الإقليمية، بما في ذلك المناطق الخالية من الآفات والأمراض والمناطق ذات الانتشار المنخفض للآفات أو للأمراض

1. تقوم الدول الأطراف بالاتفاق المتبادل، سواء على المستوى الثنائي أو أكثر أو على المستوى الإقليمي العربي، بالتعاون فيما يخص التكيف مع الظروف الإقليمية، بما في ذلك مفاهيم المناطق الخالية من

الآفات أو الأمراض والمناطق ذات الانتشار المنخفض لتلك الآفات أو الأمراض، وكذلك اجراءات الاعتراف بتلك المناطق، وذلك استناداً للمادة السادسة من اتفاق منظمة التجارة العالمية حول تدابير الصحة والصحة النباتية والمعايير الدولية والخطوط الاسترشادية والتوصيات الصادرة عن المنظمات الدولية ذات الصلة، من أجل تسهيل التجارة بين الدول الأطراف.

2. تقوم الدول الأطراف بموافاة الأمانة الفنية بما تم التوصل إليه بالنسبة إلى المناطق المشار إليها في الفقرة الأولى من هذه المادة في إطار منظمة التجارة العالمية حول تدابير الصحة والصحة النباتية أو ضمن أي إطار تجاري آخر، وتقوم الأمانة بعرض هذه المناطق على لجنة الصحة والصحة النباتية، وذلك بهدف النظر إلى إمكانية التوسع في الاعتراف بهذه المناطق على المستوى العربي.

3. تقوم المنظمة العربية للتنمية الزراعية بمساعدة الدول الأطراف على التوسع في تهيئة وتحديد والاعتراف المتبادل بالمناطق المشار إليها في الفقرة الأولى من هذه المادة، على أن يتم موافاة الأمانة الفنية بجميع المعلومات الخاصة بهذه المناطق، وتقوم الأمانة بدورها في تعميم هذه المعلومات على الدول الأطراف، وعرضها على اللجنة بهدف التعرف عليها والنظر في إمكانية توسعة نطاق الاعتراف بها خارج نطاق الدول الأطراف التي اعترفت بهذه المناطق.